

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٤٥ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المجلس الأعلى  
للتؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٢٩ لسنة ١٩٦٢ بتعيين السيد / أنور  
نيازي - مديرا للتؤسسة المصرية العامة للسياحة والفنادق ؛

وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون المؤسسات العامة ؛  
وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يمتع السيد / أنور نيازي - مدير المؤسسة المصرية العامة  
للسياحة والفنادق مرتبا سنويا قدره ١٨٠٠ جنيه يضاف إليه بدل تمثيل  
قدره ٨٠٠ جنيه وذلك اعتبارا من ٣٠ يناير سنة ١٩٦٢

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برياسة الجمهورية في ٨ ذي القعدة سنة ١٣٨٣ (٢٢ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٤٦ لسنة ١٩٦٤

بشأن تعيين السيد / فتحى رزق رئيسا لمجلس إدارة شركة  
بواخر البوستة الحديدية توكيل لندن

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ بشأن

التنظيم الهيكلي لسلطات الدولة العليا ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء  
المؤسسة المصرية العامة للنقل البحري ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٠٠ لسنة ١٩٦١ بشأن سلطات الوزراء  
ومسئولية كل منهم في تحقيق الأهداف العامة بالنسبة للتؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ بشأن نظام العاملين  
بالشركات ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / فتحى رزق رئيسا لمجلس إدارة شركة باواخر  
البوستة الحديدية توكيل لندن بمرتب أساسى قدره ٣٠٠٠ جنيه مع معاملته  
طبقا للائحة المكاتب الخارجية التابعة للتؤسسة المصرية العامة للنقل البحري..

مادة ٢ - على وزير المواصلاات تنفيذ هذا القرار ما

مدر برياسة الجمهورية في ٨ ذي القعدة سنة ١٣٨٣ (٢٢ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٤٧ لسنة ١٩٦٤

بتنوع مصنع الخيوط الجراحية والمحاليل الطبية للتؤسسة المصرية  
العامة للأدوية والكيمائيات والمستلزمات الطبية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٦٤ بإضافة بعض شركات ومنشآت  
المقاولات إلى الجدول المرافق للقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٦١ بتأميم بعض  
الشركات والمنشآت ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المجلس  
الأعلى للتؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٩٤ لسنة ١٩٦٢ بإنشاء المؤسسة  
المصرية العامة للأدوية والكيمائيات والمستلزمات الطبية ؛